

وإذ تؤكد من جديد أن حكومة البلد المتلقي هي المسؤولة الوحيدة عن تحديد ما لتنميته الوطنية من خطط وأولويات وأهداف ، على النحو المبين في توافق الآراء عام ١٩٧٠ الوارد في مرفق قرارها ٢٦٨٨ (د-٢٥) ، وإذ تؤكد أن من شأن تكامل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية مع الخطط والأهداف الوطنية أن يعزز أثر هذه الأنشطة وملاءمتها .

وإذ تؤكد من جديد أيضاً أن الخطط والأولويات الوطنية تشكل الإطار المرجعي الثابت الوحيد للبرمجة الوطنية للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية .

وإذ تؤكد من جديد كذلك أن الخصائص الأساسية للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ينبغي أن تكون في جملة أمور ، شموليتها ، وكونها طوعية ومقدمة كمنح ، وحيادها وتعدد أطرافها ، وقدرتها على تلبية احتياجات البلدان النامية بصورة مرنة . وأن يتوخى في تنفيذ الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة أن تكون لصالح البلدان النامية ، بناءً على طلب تلك البلدان ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الإنمائية الخاصة بها .

وإذ تسلم بوجود حالات وظروف مختلفة ومعقدة فيما بين البلدان النامية وبالتالي بالحاجة إلى استجابة أنشطة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لها بصورة فعّالة .

وإذ تسلم أيضاً بوجود احتياجات عاجلة ومحددة لأقل البلدان نمواً .

وإذ تدرك المشاكل الحادة للبلدان النامية الجزرية وغير الساحلية واحتياجاتها الخاصة من أجل التنمية للتغلب على مصاعبها الاقتصادية .

وإذ تشير إلى برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ (٧٠) .

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٣١/٤٢ المؤرخ في ١٢ أيار/مايو ١٩٨٨ بشأن الخطة الخاصة بالتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى .

وإذ يساورها القلق إزاء تردي الحالة الاقتصادية والاجتماعية في كثير من البلدان النامية .

وإذ تؤكد الحاجة إلى تحقيق زيادة كبيرة بالقيمة الحقيقية في الموارد العامة المتاحة للتعاون الإنمائي . مع مراعاة المشاكل الاقتصادية للبلدان النامية ، والقدرات الاقتصادية للبلدان المتقدمة النمو ، والتطورات الأخيرة التي شهدتها العلاقات الدولية والتي قد يكون لها أثرها على الموارد المتاحة للتنمية . وإذ تؤكد في هذا الخصوص ضرورة زيادة عنصر المنح في موارد التعاون الإنمائي .

وإذ يساورها القلق إزاء عدم كفاية الموارد المتاحة للأنشطة التنفيذية بالقياس إلى احتياجات البلدان النامية .

وإذ تشدد على ما يترتب على ذلك من حاجة إلى تحقيق زيادة كبيرة في الموارد المخصصة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على

١ - تحيط علماً بالتقرير الذي أعده صندوق الأمم المتحدة للسكان والذي يتضمن النتائج والاستنتاجات والتوصيات التي تمخض عنها استعراض وتقييم خبرة برنامج السكان (٦٨) ؛

٢ - تحيط علماً مع التقدير بإعلان أمستردام بشأن توفير حياة أفضل للأجيال المقبلة الذي اعتمده المحفل الدولي المعني بالسكان في القرن الحادي والعشرين المعقود في أمستردام في الفترة من ٦ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ (٦٩) ؛

٣ - تؤكد أهمية إيلاء المراعاة الواجبة للنتائج التي توصل إليها المحفل الدولي في الأعمال التحضيرية لمؤتمرات الأمم المتحدة المقبلة في هذا المجال وفي مداولاتها ، ولاسيما الاجتماع الدولي المعني بالسكان المقترح عقده في عام ١٩٩٤ ، وفي الأعمال التحضيرية للاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ؛

٤ - تطلب إلى المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان مايلي :

(أ) أن تعرض النتائج التي توصل إليها المحفل الدولي على الحكومات ومنظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ؛

(ب) أن تقوم ، بصفة خاصة ، بدراسة آثار إعلان أمستردام على البرامج السكانية ، وبزيادة تحليل الاحتياجات من الموارد اللازمة للمساعدة الدولية في مجال السكان ؛

(ج) أن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، وذلك عن طريق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٨٥

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٢١١ - الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٦٨٨ (د-٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٧١/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ١٩٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ١٩٩/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإذ تحيط علماً بالتقرير الذي أعده صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن استعراض وتقييم خبرة برنامج السكان (٦٨) ، عملاً بالطلب الوارد في القرار ١٩٩/٤٣ ،

(٦٨) A/44/432 ، المرفق .

(٦٩) A/C.2/44/6 ، المرفق .

(٧٠) القرار د-٢/١٣ ، المرفق .

وإذ تؤكد الحاجة إلى تعزيز بقاء الأطفال والشباب وحمايتهم ونمائهم والإدماج الكامل لاهتماماتهم في عملية التنمية الخاصة بالبلدان النامية ،

وإذ تعترف بأهمية التعاون الإقليمي والأقاليمي والعالمي لحل المشاكل المشتركة في ضوء الاهتمام الحالي بالمشاكل العالمية والإقليمية ودون الإقليمية ،

وإذ تؤكد مسؤولية المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن تولي القيادة في مجال تعزيز اتساق وتنسيق وفعالية الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ،

وإذ ترحب برد الفعل الإيجابي لهيئات إدارة مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي للنتائج والتوصيات (٧٢) الواردة في التقرير الخاص بنتائج دراسات الحالات الفردية المضطلع بها في عام ١٩٨٧ ، وفي القرار ١٩٦/٤٢ الذي اعتمده الجمعية العامة فيما بعد ،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بالقرار الذي اتخذته لجنة التنسيق الإدارية في نيسان/أبريل ١٩٨٩ (٧٣) بشأن دور وأداء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في التسعينات ، ولاسيما تصميم أعضائه بما لا يدع مجالاً للبس على مواصلة التكيف ، فرادى وجماعات ، بما يتلاءم مع الاحتياجات الراهنة والظروف الناشئة والتحديات في البلدان النامية ،

١ - تحيط علماً مع الاهتمام بتقرير المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي عن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (٧٤) ، بما في ذلك التقرير المتعلق بالاستعراضات القطرية المتكاملة بشأن أداء الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (٧٥) ؛

٢ - تعيد التأكيد على أن الحكومات المتلقية تتحمل وحدها المسؤولية عن تنسيق المساعدة الخارجية ، وتقع على كاهلها المسؤولية الرئيسية عن تصميمها وإدارتها ، وأن ممارسة هذه المسؤوليات حاسمة بالنسبة إلى استخدام المساعدة الخارجية على الوجه الأمثل وإلى تعزيز القدرة الوطنية والاستفادة منها ؛

٣ - تشدد على أنه ، لكي يتسنى بلوغ الهدف المتمثل في تحقيق الاعتماد على الذات في البلدان النامية من خلال تعزيز القدرات الوطنية ، ينبغي أن تؤكد الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة على البعد الإنساني للتنمية ، ولاسيما من خلال التعليم والتدريب وتنمية الموارد البشرية ، وأن تؤكد الحاجة إلى الوصول إلى أفقر وأضعف قطاعات المجتمع ، وأن يكون لها أثر إيجابي على نوعية الحياة والتنمية عموماً ؛

٤ - تؤكد من جديد الحاجة إلى تخصيص موارد المنح الشحيحة ، على سبيل الأولوية ، للبرامج والمشاريع في البلدان المنخفضة الدخل ، ولاسيما لأقل البلدان نمواً ؛

أساس قابل للتنبؤ به ومستمر ومضمون ، بما يتناسب مع الاحتياجات المتزايدة للبلدان النامية ، وإذ تؤكد على الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً ،

وإذ تشير إلى دور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه آلية التمويل المركزي لجهاز الأمم المتحدة للتعاون التقني ، الذي لم تتحقق بعد إمكاناته الكاملة ،

وإذ تدرك الحاجة إلى إعادة توجيه الأنشطة التنفيذية لكي يتسنى تعزيز القدرات الوطنية والاستفادة منها بالكامل في جميع جوانب دورة البرامج والمشاريع ،

وإذ تشدد على أنه ينبغي أن يؤدي التنسيق في ترتيبات وإجراءات تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية إلى الإقلال إلى الحد الأدنى من العبء الإداري والمالي الواقع على كاهل الحكومات المتلقية في جهودها لرصد وتنسيق البرامج والمشاريع بصورة فعّالة ، وإلى زيادة أوجه التكامل فيها إلى الحد الأقصى وتفاذي الازدواجية ، من أجل زيادة الأثر الإيجابي لهذه الأنشطة على تنمية البلدان النامية ،

وإذ تشدد أيضاً على أن من شأن التنفيذ الحكومي/الوطني والاستفادة التامة من القدرات الوطنية أن يسهما في ضمان إدارة البرامج والمشاريع بأسلوب متكامل ويعززها من قابليتها للاستمرار على المدى البعيد ويوسعا من نطاق تأثيرها في عملية التنمية ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى زيادة وتعزيز تشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على سبيل الأولوية ، من خلال التنفيذ العاجل والكامل لخطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (٧٦) من أجل زيادة قدرات البلدان النامية واعتمادها الجماعي على الذات ،

وإذ تؤكد أيضاً الحاجة إلى زيادة لا مركزية القدرة والسلطة في منظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري من أجل زيادة الاستجابة لاحتياجات البلدان النامية ، وتعزيز اتساق وكفاءة البرمجة واستخدام الموارد ، وتحقيق أهداف البرامج والمشاريع ، وتقوية القدرة الوطنية والاستفادة منها ،

وإذ تؤكد كذلك أنه ينبغي تطابق نطاق وكمية المهارات والخبرة التي تجمعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري ، تحت قيادة المنسق المقيم ، مع احتياجات ومتطلبات الدعم التقني المتعدد القطاعات والقطاعي للبلدان النامية ، وأن يكونا في إطار برنامج التعاون لمنظومة الأمم المتحدة والخاص بكل حكومة لا في إطار الهيكل المؤسسي لمنظومة الأمم المتحدة ،

وإذ تؤكد من جديد الحاجة إلى تعزيز الإدماج الكامل للمرأة في جميع جوانب عملية التنمية وفقاً لاستراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة (٤) ،

(٧٢) A/42/326/Add.1-E/1987/82/Add.1 ، المرفق ، الفرع الثامن .

(٧٣) انظر : A/44/324-E/1989/106 ، الفقرة ١٨ .

(٧٤) A/44/324-E/1989/106 ، Add.1-5 .

(٧٥) A/44/324/Add.2-E/1989/106/Add.2 .

(٧٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، بوينس آيرس ، ٣٠ آب/أغسطس - ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع A.78.II.A.11) ، الفصل الأول .

١٣- تؤكد على ضرورة الاستفادة الكاملة من القدرات الوطنية في جميع جوانب عمليات البرمجة ودورات المشاريع في الأنشطة التنفيذية؛

١٤- تشدد، في هذا السياق، على ضرورة تحسين الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، ولاسيما فيما يتعلق ببرمجة وتبسيط وتنسيق القواعد والإجراءات المنظمة لعمليات البرمجة ودورات المشاريع، وتحقيق لا مركزية السلطة، ودور هيكل المكاتب القطرية، وإعادة توجيه طرائق التنفيذ، بغية تمكين الحكومات المتلقية من الاضطلاع بمسؤولياتها المتعلقة بالإدارة والتنسيق وتعزيز قدراتها الوطنية؛

١٥- تؤكد وجوب تشكيل وتكوين منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري بحيث تتوافق مع برامج التعاون الجارية والمزمعة لا مع الهيكل المؤسسي لمنظومة الأمم المتحدة، وتحقيقاً لهذه الغاية، تقرر ما يلي:

(أ) أن يقدم كل من المكاتب القطرية والمنسقين المقيمين، على نحو فعال، المشورة التقنية والدعم على أساس مستمر ومتعدد الاختصاصات إلى الحكومات فيما يتعلق بمسؤولياتها عن البرمجة والتنفيذ؛

(ب) أن تعزز قدرة المنسق المقيم على القيام بدوره كقائد فريق داخل منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري لإدماج المدخلات القطاعية في المنظومة ومن أجل تنسيق استجابة منظومة الأمم المتحدة على نحو فعال ومنتسق للإطار البرنامجي الوطني عن طريق عدة أمور من بينها:

١- منح ولاية واضحة ومعززة من لجنة التنسيق الإدارية، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ١٧١/٤١ و ١٩٦/٤٢؛

٢- تنسيق المشورة التقنية والمدخلات المقدمة من منظومة الأمم المتحدة تنسيقاً فعالاً؛

٣- زيادة توثيق التعاون بين التمثيل الميداني لمنظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري والمنسق المقيم؛

(ج) أن تطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يدرج في تقريره السنوي عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، في عام ١٩٩١، تحليلاً للسبل والوسائل الممكنة لإسداء المشورة التقنية المتعددة الاختصاصات من منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري، بما في ذلك مفهوم الأفرقة المتعددة الاختصاصات وقدرتها على تقديم المساعدة المرنة والفعالة، مع مراعاة الحاجة إلى الاستفادة إلى أقصى حد من قدرات المكاتب القطرية والتمثيل الميداني لمنظومة الأمم المتحدة والحالات والاحتياجات المتنوعة للبلدان النامية؛

(د) أن تطلب إلى جميع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن تضع، دون إبطاء وبالتعاون مع الحكومات المضيفة ودون

٥- تطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره عن التعاون الدولي للقضاء على الفقر في البلدان النامية فرعاً يحتوي على تحليل للدور الذي يمكن أن تقوم به الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في هذا المجال؛

٦- تشدد على الحاجة إلى المشاركة القصوى للسكان والمجتمعات المحلية والمنظمات، بما فيها المنظمات الوطنية غير الحكومية، في عملية التنمية، وتشجع تعزيز المشاركة على مستوى القاعدة والقطاعات الإنتاجية في إطار الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، عندما تطلب الحكومات ذلك؛

٧- تكرر تأكيد الأهمية المنوطة لإدماج المرأة في برامج الأمم المتحدة الإنمائية بوصفها مشاركة في جميع أوجه عملية التنمية، وتطلب إلى الوكالات الممولة والتقنية والمتخصصة أن تكثف جهودها لزيادة مشاركة المرأة، ولاسيما من البلدان النامية؛

٨- تؤكد على حماية ودعم الأطفال كجزء لا يتجزأ من عملية التنمية، وتسلم بالحاجة إلى تعليم الشباب وتوسيع الفرص المتاحة لهم، والحاجة إلى التعبير عن اهتمامات الأطفال والشباب في برامج منظومة الأمم المتحدة للتعاون الإنمائي؛

٩- تطلب إلى المجتمع الدولي، وبصفة خاصة البلدان المانحة، زيادة الموارد المخصصة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وزيادة حقيقية وكبيرة على أساس متواصل ومضمون ويمكن التنبؤ به، وتحث جميع البلدان على زيادة تبرعاتها للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

١٠- تحث البلدان المتقدمة النمو، ولاسيما البلدان التي لا يتناسب أداؤها العام مع قدراتها، على أن تقوم، آخذة في حسابها الأرقام المستهدفة للمساعدة الإنمائية الرسمية ومستويات الإسهام الحالية، بزيادة مساعيها الإنمائية الرسمية زيادة كبيرة، بما في ذلك المساهمات في الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة؛

١١- تؤكد على الأهمية الرئيسية للتمويل عن طريق الموارد الأساسية في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وتعترف، في الوقت نفسه، بقيمة موارد المنح المناطة بأغراض خاصة، على أن يكون الهدف منها هو أن تستخدم كوسيلة لتأمين تدفقات إضافية من الموارد وأن تكون مشاريعها مدمجة على نحو منسق وفعال في برامج التعاون التقني لمنظومة الأمم المتحدة، بما يتمشى مع خطة وبرنامج التنمية الوطنية في كل بلد ووفقاً لولايات كل من البرامج والمنظمات التابعة للأمم المتحدة؛

١٢- تشدد على قيمة مفهوم التمويل المركزي للتعاون التقني عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لكي يتسنى تعزيز التنسيق ومدى الاستجابة للأولويات الوطنية عن طريق نظام البرمجة القطرية، وتحث جميع الحكومات على توجيه أكبر جزء ممكن من الموارد المتاحة للتعاون التقني المتعدد الأطراف عن طريق البرنامج؛

(ز) أن يطلب إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي إجراء دراسة مستقلة تستهدف أن يوضع - ضمن السبل الممكنة الأخرى لتحسين التنسيق على الصعيد القطري لمنظومة الأمم المتحدة - مفهوم لإعداد وثيقة تتضمن الاستجابة التنفيذية المتكاملة للمنظومة ، على الصعيد القطري ، للإطار البرنامجي الوطني للحكومة المتلقية في مجال الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، مما سيضفي قدراً أكبر من الاتساق على أدوات البرمجة القائمة ، وتقديم هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بحيث تتضمن تحليلاً لآراء المدير العام بشأن أثر هذا النهج ، ولاسيما على دور المنسق المقيم ، وعلى الدور القيادي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وعلى علاقة هذا النهج وأهميته بالنسبة لآليات التنسيق القائمة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري ، مثل تقييماً وبرامج التعاون التقني الوطنية ، واجتماعات المائدة المستديرة والأفرقة الاستشارية ، والسبل الممكنة لتنفيذ العناصر ذات الصلة الواردة في الدراسة المذكورة :

١٨- تقرر ، لتمكين الحكومات بشكل كامل من الاضطلاع بتنفيذ البرامج والمشاريع التي يمولها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ، الاضطلاع بالتغييرات التالية :

(أ) تكييف القواعد والإجراءات الحالية المتعلقة بالتنفيذ الحكومي/الوطني ، حسب الاقتضاء ، بما يعزز القدرات الوطنية ويعمل على زيادة استقلالها وتقويتها إلى أقصى حد ، مع تمكين الحكومات في الوقت نفسه من الاستفادة بفعالية من الخبرة المتاحة داخل منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ البرامج والمشاريع ؛

(ب) تبسيط وتنسيق الإجراءات المتصلة بإعداد البرامج والمشاريع ، وتصميمها وتقديرها وتنفيذها وعمليات الشراء المتعلقة بها ، وتقديم التقارير عنها ورصدها وتقييمها ، مع مراعاة ما ينطوي عليه ذلك من تكاليف بالنسبة إلى الحكومات المتلقية ومنظومة الأمم المتحدة ، على الصعيد القطري وعلى صعيد المقر على السواء ، وعلى أساس التشاور مع الحكومات المتلقية ؛

(ج) قيام هيئات الإدارة باستعراض الممارسات القائمة في مجال الميزانية ومراجعة الحسابات وغيرها من الممارسات ذات الصلة ، بغية اتخاذ مقررات محددة بشأن وضع تدابير تهدف إلى تعزيز القدرات الوطنية وزيادة الاستفادة منها إلى أقصى حد ، عن طريق التنفيذ الحكومي/الوطني ، واعتقاد نهج أكثر توجهاً نحو البرامج ، وتحسين تقديم المشورة والدعم التقنيين ؛

١٩- ترى أنه ينبغي ، في سياق تطبيق نظام التنفيذ الحكومي/الوطني للبرامج والمشاريع ، على النحو الوارد في الفقرة ١٨ من هذا القرار ، أن يعاد تحديد مشاركة الوكالات المتخصصة والكيانات التقنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في الأنشطة التنفيذية ، من أجل تقديم الدعم التقني للحكومات على وجه الخصوص ، وذلك على أساس قطاعي ومتعدد القطاعات ، وكذلك دور الدعم التقني في دورة المشاريع ، وفقاً لطلب الحكومات ؛

أن تتكبد البلدان النامية تكاليف إضافية ، الترتيبات اللازمة لتحديد أماكن مشتركة على الصعيد القطري ، وأن تطلب إلى المدير العام أن يدرج في تقاريره السنوية عن الأنشطة التنفيذية معلومات عن التقدم المحرز في هذا المجال ؛

١٦- تسلم بالحاجة الماسة إلى تحسين التمثيل الميداني لمنظومة الأمم المتحدة وفقاً للمهام المبينة في هذا القرار ، وتطلب إلى المدير العام أن يقدم تقريراً يتضمن معلومات شاملة ، مستعيناً بكل التقارير ذات الصلة المتعلقة بالتمثيل الميداني لمنظومة الأمم المتحدة ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين توصيات محددة لإدخال تحسينات وزيادة الفعالية بما يتماشى مع أهداف هذا القرار ، وتطلب إلى الرؤساء التنفيذيين لجميع المنظمات المعنية أن يتعاونوا تعاوناً تاماً في إعداد ذلك التقرير بتقديم المعلومات ذات الصلة ؛

١٧- تدعو إلى زيادة تكامل وتنسيق برمجة تعاون منظومة الأمم المتحدة ، الذي ستقوم عمليات البرمجة فيه على أساس إطار برنامجي وطني شامل للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية تقوم الحكومة المتلقية بإعداده ، بغية تقديمه إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للحصول على الدعم والتمويل من هذه المؤسسات ، التي سيقوم المنسق المقيم بتنسيق استجابتها ، وتقرر ما يلي :

(أ) أن تقوم الحكومات ، وفقاً لخططها وأولوياتها الإنمائية الخاصة ، بإعداد أطر برنامجية وطنية متكاملة تتحدد فيها احتياجات التعاون المطلوبة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، مما يمكن المنظومة من دعم الأولويات الإنمائية للبلدان النامية بمزيد من الفعالية ، وزيادة التركيز على البلدان ، ويسر وضع نهج برنامجي عن طريق التحديد الواضح للأهداف الوطنية والتحليل المنهجي لمشاكل التنمية وقيودها ؛

(ب) أن تكييف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عمليات البرمجة التي تضطلع بها بحيث تقوم على أساس تلك الأطر البرنامجية الوطنية واحتياجات الحكومات المتلقية وممارساتها ؛

(ج) أن تنسق وتكيف الدورات البرنامجية لجميع وكالات التمويل التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بما يتلاءم مع فترات التخطيط للحكومات الوطنية ، وأن يولى مزيد من الاعتبار للأخذ بدورات للميزانية تقوم على أساس متجدد ؛

(د) أن ضرورة التحول من نهج مشاريعي إلى نهج برنامجي تقتضي قيام جميع هيئات الإدارة ذات الصلة ، ولاسيما مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، باستحداث آليات أكثر توجهاً نحو البرامج لتوفير التعاون التقني ، بغية إتاحة قدر أكبر من المرونة والفعالية في تقديم الدعم للبرامج الوطنية ؛

(هـ) أن ترمج المعونة الغذائية غير الطارئة والموجهة عن طريق مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشكل متنسق ، بما يكفل تكاملها التام مع البرامج الإنمائية للحكومة ؛

(و) أن تدعو المنظمات المشاركة في البرمجة إلى زيادة جهودها الموجهة نحو تحقيق برمجة متكاملة بقيادة الحكومات ؛

في إطار تنسيق وتبسيط الإجراءات ، بما في ذلك إمكانية إسناد دور أكبر للمكاتب القطرية في كفالة المساءلة :

(ب) ينبغي أن تتخذ الحكومات المتلقية الخطوات اللازمة لتحسين قدراتها على الوفاء بمتطلبات دورها التنفيذي فيما يتعلق بالمساءلة ، بما في ذلك تقديم التقارير المالية والاضطلاع بمهام مراجعة الحسابات للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، وينبغي في هذا الصدد أن تقدم مؤسسات التمويل الدعم التقني المناسب :

(ج) ينبغي أن تتخذ جميع الوكالات المتخصصة والتقنية ، في سياق استعراض ميزانياتها ومراجعة حساباتها وغيرها من الممارسات ذات الصلة المشار إليها في الفقرة ١٨ (ج) من هذا القرار ، تدابير محددة لتحقيق قدر أكبر من المساءلة والوضوح فيما يتعلق باستخدام الأموال في الأنشطة التنفيذية :

(د) ينبغي أن تقوم هيئات إدارة المنظمات ذات الصلة بتحسين آليات عملها كي تمارس مهامها في مجال الإشراف بمزيد من الفعالية :

٢٥- تشجع مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة النظر في مسألة الترتيبات البديلة فيما يتعلق بتكاليف الدعم المقدم للوكالات من منظور الطريقة المثلى لتلبية احتياجات البلدان النامية وتعزيز التنسيق والاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة ، مع مراعاة ضرورة ضمان استغلال القدرة الوطنية إلى أقصى حد ، وذلك خاصة عن طريق التنفيذ الحكومي/الوطني للمشاريع ، واتباع نهج أكثر توجهاً نحو البرامج ، وقيام الوكالات على نحو منظم وفي الوقت المناسب بتقديم المشورة والدعم التقنيين على الصعيد القطري على النحو المذكور في الفقرات ١٧ و ١٨ و ١٩ من هذا القرار :

٢٦- تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين لوكالات الأمم المتحدة التقنية والقائمة بالتمويل إعادة دراسة هيكلها التنظيمية وتوزيع موظفيها لدعم الاحتياجات المتعلقة بتحقيق اللامركزية نقلاً إلى المكاتب القطرية ، ولاسيما بغية إعادة توزيع الموظفين وتحقيق وفورات في المقر :

٢٧- تؤكد الأهمية الحيوية لتنفيذ جميع التغييرات المطلوبة من أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة تنفيذاً كاملاً ومنسفاً في الوقت المناسب ، كما هو مبين في هذا القرار :

٢٨- تقرر وجوب إنجاز تنفيذ هذا القرار من قِبَل منظومة الأمم المتحدة في جميع المجالات المذكورة في القرار في أقرب وقت ممكن ، وتطلب إلى المدير العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، جدولاً مقترحاً لفترة ثلاث سنوات من أجل تنفيذ القرار من قِبَل جميع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، وأن يوجه الانتباه إلى التوصيات التي يرى أن الحاجة تقتضي تقديم توجيه إضافي بشأنها ، ولاسيما التوصيات التي تسهل التنفيذ الكامل لهذا القرار ، وأن يجعل في المتناول تقرير المدير العام الذي يتضمن توصياته بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (٧٦) :

٢٠- تطلب إلى جميع هيئات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعمل على تحسين قدرتها على تزويد الحكومات على الصعيد القطري بمعلومات عن قدرات واحتياجات البلدان النامية الأخرى ، بما يلزم من التفصيل ، حتى يتسنى زيادة إدماج التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في وضع البرامج والمشاريع وتنفيذها ، بقصد تعزيز قدرات البلدان النامية :

٢١- تؤكد الحاجة إلى إيلاء أولوية عالية لزيادة الشراء من البلدان النامية زيادة كبيرة لتعزيز الاعتماد الجماعي على الذات ، مع إيلاء الاحترام الواجب لمبادئ العطاءات التنافسية الدولية ، وتؤكد في هذا الخصوص أهمية قيام منظومة الأمم المتحدة بجميع كياناتها بوضع أهداف محددة لزيادة الشراء من البلدان النامية :

٢٢- تعترف بالالتزام بالشراء من البلدان المانحة الرئيسية التي تستغل مصادر الشراء لديها استغلالاً ناقصاً وتوصي بتنفيذ اقتراحات المدير العام ذات الصلة (٧٦) وفقاً لمبادئ العطاءات التنافسية الدولية :

٢٣- توصي ، في إطار زيادة إضفاء الطابع اللامركزي على قدرة منظومة الأمم المتحدة ، وتعزيز تلك القدرة على الصعيد القطري ، بأن تقوم هيئات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتفويض السلطة من المقار إلى الصعيد القطري من أجل إيجاد نهج ذي تركيز قطري وكفالة استخدام وتعزيز القدرات الوطنية إلى أقصى درجة ممكنة ، وفي هذا الصدد ، تطلب إلى تلك الهيئات والمؤسسات إدخال التغييرات التالية :

(أ) في إطار البرامج والمشاريع الواسعة المتعددة السنوات التي توافق عليها هيئات الإدارة ، ينبغي تفويض سلطة الموافقة على برامج ومشاريع محددة ، إلى أبعد حد ممكن ، إلى الصعيد القطري ، دعماً لتحسين القدرة على تقييم البرامج والمشاريع ، وينبغي للمكاتب الميدانية أن تمارس سلطة الموافقة هذه ممارسة كاملة بقصد تحسين سرعة التنفيذ ونوعيته وكفاءته :

(ب) أثناء تنفيذ البرامج الشاملة الموافقة عليها من قِبَل هيئات الإدارة ، ينبغي أن تكون لدى المكاتب القطرية المرونة اللازمة لتفقيح ميزانيات المشاريع خلال عملية التنفيذ :

٢٤- تعيد تأكيد مبادئ المساءلة المتبعة في إطار الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية ، ومع الحفاظ على المسؤولية النهائية للرؤساء التنفيذيين لمنظمات التمويل ، تؤكد ضرورة إعادة تحديد وتطوير آليات العمل من أجل كفالة المساءلة التامة في ضوء إعادة توجيه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ، وخاصة صوب التنفيذ الحكومي/الوطني للمشاريع ، واللامركزية ، وتفويض السلطة ، واتباع نهج أكثر توجهاً نحو البرامج ، على النحو المشار إليه في الفقرات ١٥ و ١٧ و ١٨ و ٢٣ من هذا القرار ، وتحقيقاً لهذا الغرض توصي بما يلي :

(أ) ينبغي أن يقدم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات التمويل في منظومة الأمم المتحدة مقترحات محددة إلى هيئات إدارتها بشأن سبل ووسائل كفالة المساءلة عن طريق ترشيد وتبسيط نظمها القائمة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٩٥/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٧/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨ ، وتحيط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٠/١٩٨٩ المؤرخ في ٢ آذار/مارس ١٩٨٩ (٧٧) بشأن الفقر المدقع .

وإذ تدرك عدم كفاية الاهتمام الذي يولى للظاهرة الإنسانية المتعلقة بالفقر المدقع في البلدان النامية ، وهي ظاهرة لا تطوفا في كثير من الأحيان الإجراءات الدولية والحكومية الدولية والتحليل الإحصائي الراهن ،

وإذ تدرك أيضاً أن الفقر ، مع أنه ليس ظاهرة إنسانية جديدة ، قد زاد بصورة حادة بلغت أبعاداً مثيرة للانزعاج في البلدان النامية ، مما يشكل تهديداً لذات النسيج الاجتماعي - السياسي لهذه البلدان ، ويقوّض السلم والوثام فيها ،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن أكثر من بليون نسمة في أنحاء العالم ، معظمهم في البلدان النامية ، لا يزالون يعيشون في ظروف من الفقر المدقع والوبؤس ، حيث يشكّل الجوع وسوء التغذية والمرض والامية واحتمال الموت المبكر جزءاً لا يتجزأ من حياتهم ،

وإذ يساورها بالغ القلق أيضاً إزاء حالات الانخفاض الشديد في مستويات المعيشة ، ومستويات الدخل والعمالة ، والمستويات الصحية والتغذوية والتعليمية ، مما أدى إلى تفاقم انتشار الفقر على نطاق واسع في المناطق الحضرية والريفية على السواء في معظم البلدان النامية ،

وإذ تلاحظ أن القضاء على الفقر في البلدان النامية يمثل واحداً من أهم الأهداف الإنمائية التي تتشاطرها البلدان النامية والمتقدمة النمو على السواء ، وأنه يتطلب اتخاذ إجراءات على الصعيدين الوطني والدولي ،

وإذ تلاحظ أيضاً أن القضاء على الفقر ، باعتباره هدفاً وطنياً ، استحق أولوية عليا في السياسات المحلية والجهود الإنمائية الوطنية في البلدان النامية ، وأنه يلزم وضع برامج محددة لحل هذه المشكلة ،

وإذ تدرك أن الحالة الاقتصادية الصعبة في البلدان النامية ، التي تزيدها سوءاً جوانب محددة في الأوضاع الاقتصادية الدولية ، بما لها من آثار معاكسة ، قد عرقلت عملية التنمية في تلك البلدان وحدت من قدرتها على الاضطلاع ببرامج اجتماعية واقتصادية من أجل القضاء على الفقر ،

وإذ تدرك أيضاً أنه مما يزيد من صعوبة القضاء على الفقر مجموعة من العوامل في البيئة الاقتصادية الدولية تعيق النمو والتنمية في البلدان النامية ، منها تدهور معدلات التبادل التجاري ، واستمرار النزعة الحسائية ، وحدوث انخفاض حاد في التدفقات المالية والرأسمالية ، وارتفاع الأسعار الحقيقية للفائدة ، وانخفاض أسعار سلع أساسية كثيرة ، والعبء الثقيل الذي تمثله الديون الخارجية ،

وإذ تؤكد أن هناك صلة قوية ، في البلدان النامية ، بين الفقر والتنمية والبيئة ، مما يتطلب اتخاذ إجراءات متضافرة ، على جميع المستويات ، لضمان التوصل إلى حلول شاملة وفعالة تهدف القضاء على الفقر ،

(٧٧) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ٢ (E/1989/20) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

٢٩- تطلب إلى المدير العام أن يقدم ، في السنوات الثلاث المقبلة ، تقارير سنوية عن تنفيذ هذا القرار ، على أساس موحد على نطاق المنظومة ، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية ؛

٣٠- تطلب إلى الدول الأعضاء في هيئات إدارة جميع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن تكفل بصورة ثابتة التنفيذ الكامل للأحكام الواردة في هذا القرار ؛

٣١- تطلب أيضاً إلى هيئات إدارة أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن تدخل التعديلات الضرورية اللازمة لتنفيذ أحكام الفقرات ١٥ و ١٧ و ١٨ و ٢٠ إلى ٢٤ من هذا القرار وأن تعد معلومات عن التدابير المتخذة لإدراجها ، اعتباراً من عام ١٩٩١ ، في التقارير السنوية التي يقدمها المدير العام إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٣٢- تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين لأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة التعاون الكامل مع المدير العام في تنفيذ هذا القرار ، بما في ذلك بوجه خاص إعداد وتنفيذ الجدول المشار إليه في الفقرة ٢٨ من القرار ؛

٣٣- تؤكد من جديد الحكم الوارد في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن تمثيل البلدان النامية على مستوى الإدارة التنفيذية والمستويات المركزية الأخرى لاتخاذ القرارات في هيكل الأمانات في مجال الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ، وتطلب إلى المدير العام أن يدرج في تقريره السنوي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، فرعاً عن تنفيذ هذا الحكم ؛

٣٤- تطلب إلى المدير العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، في إطار استعراض السياسة الذي يجري كل ثلاث سنوات ، تحليلاً شاملاً لتنفيذ هذا القرار وأن يقدم توصيات مناسبة .

الجلسة العامة ٨٥

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٢١٢/٤٤ - التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ واللذين يتضمنان الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والذي يتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،